

كلام في الذبح العظيم

سماحة آية الله الشيخ محمدرضا الجعفري النجفي

المقدمة

سبق أن صدر للعلامة الفقيه آية الله الجعفري النجفي مقال من لواء الحمد وأشرنا إلى ترجمته المختصرة آنذاك. وفي هذا المقال المستل من تفسيره على سورة الصافات، يبحث العلامة قدس الله سره إلى معنى «الذبح العظيم» في القرآن؛ علماً بأنه طبع تفسير سورة الصافات باللغة الفارسية مبتنٍ على دروس الأستاذ التفسيرية.

المتن

الآيات المباركة:

(إِنَّ هَذَا لَهُوِ الْبَلَاءِ الْمُبِينِ * وَفَدِينَاهُ بِذِيحٍ عَظِيمٍ)^١

معاني الكلمات:

«العظيم»: الكبير، ويقابله: «الصغير» و«الحقير»^٢.

«البلاء»: «الامتحان»^٣.

١. صافات: ١٠٦-١٠٧

٢. العظيم، الذي جاوز قدره وجلّ عن حدود العقول حتى لا تتصوّر الإحاطة بكنهه وحقيقته. (لسان العرب، ج ١٢، ص ٤٠٩).

٣. البلاء، اسم من جذر (بلو) بمعنى الامتحان والاختبار، واستخبار حال العبد، ويمكن أن يكون في الخير أو الشر. (التحقيق في كلمات القرآن، ج ١، ص ٣٣٥).

«الفداء»: وضع شيء بدلاً عن شيء آخر.^١

مطالعة في الآيات السالفة

هذه الآيات الكريمة متعلّقة بالنبي إبراهيم عليه السلام وابنه الذي لم يذكر القرآن الكريم اسمه هنا.. (فلما بلغ معه السعي قال يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله من الصابرين* فلما أسلما وتلّهُ للجبين وناديانه أن يا إبراهيم قد صدّقت الرؤيا إنا كذلك نجزي المحسنين* إن هذا لهو البلاء المبين* وفديناه بذبح عظيم)^٢

من الجدير هنا بيان جملة إيضاحات في جوانب هذا المطلب ليتّضح ما ورد في تفسير هذه الآية الشريفة - غير مسألة التعلّد والتسليم - وطبقاً للروايات الكريمة القائلة بأنّ تفسير «الذبح العظيم» هو الإمام الحسين سيّد الشهداء عليه السلام.

المعنى الأولي للأمر والنهي

يجب أن يقال - كمقدمة - : إنّ الأمر تحريك للمأمور بجهة المأمور به، بمعنى أنّ موضوع الأمر دفع المأمور ليؤدي ما أمر به وله.. فيما التّهي هو منع الشخص المنهي عن المنهي عنه.^٣

مثل: (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة)؛ فهذان الأمران يوجدان الباعثين في عباد الله لامتثال هاتين المهمّتين - إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة - .

١. المفردات في غريب القرآن، ج ١، ص ٦٢٧.

٢. سورة الصافات: ١٠٢-١٠٧.

٣. ذكرت في علم الأصول لصيغة الأمر والنهي معاني مختلفة، منها: التّرجي والتمني والإنذار والتعجيز والتسخير والإهانة، وغير ذلك. وتارة يستفاد في الأمر لمجرد التحريك وإثارة المخاطب للتوجّه نحو المطلوب، أي: إنشاء المطلوب. وقد يستفاد للأمر ضمن المعاني المذكورة أعلاه.. وعموماً؛ هناك بحوث مفصّلة في فقه الإمامية وفرق أهل الخلاف بخصوص الأمر والنهي. وأوّل كتاب في مصادر الشيعة التي استعملت لفظ ومعنى مصطلح الأمر والنهي، كتاب (تفسير النعماني). كفاية الأصول للأخوند الخراساني، ج ١، ص ١٣١.

٤. سورة البقرة / ٤٣.

وقال جلّ وعلا في موضع آخر: (والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً)¹. وكذا الحال بالنسبة إلى النواهي، مثل: (ولا يغتب بعضكم بعضاً)². أو: (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور)³. حيث لا يتفاوت الحال في صورة الأمر أو في صورة النهي، مثال ذلك: (ينهاكم الله)⁴ حيث استخدمت صيغة النهي، وربما يرد النهي صريحاً، مثل: «لا تفعل، لا تغتب» وأمثال ذلك.

هذا الأصل الأولي في الأمر والنهي، فيقال له: أمر، وهو جعل «المأمور» في ذمة المأمور.. أو أن يكون ثمّ بعث اعتباري، ويقابله البعث الحقيقي.. فتارةً يُدفع الشخص ويقال له: اذهب. وتارة لا يُدفع، ويقال له: اذهب، والنهي هو المنع الخارجي. أي: الحيلولة دونه. أو المنع الاعتباري، فيقال له: لا تفعل.. والداعي هو إيجاد الفعل أو إيجاد عدم الفعل.. وبالنتيجة؛ ما هي المصلحة والمفسدة في باب الأمر والنهي؟

المصلحة والمفسدة في هذا «المأمور به» و«المنهي عنه». فالأمر يحقق النتيجة حيث يوجد «المأمور به». فإذا صلّى الشخص تحققت مصلحة الأمر.. وإذا لم يزن ولم يغتب - مثلاً - لم تتحقق المفسدة.. وهذا مطلب واضح.

معاني أخرى للأمر والنهي

تارة يقال: الأمر للتعجيز، أي: ليس المقصود في الأمر أن يفعل المأمور فعلاً ما، بل المقصود هو أن يبين الأمر عجز المأمور. مثال ذلك، قوله تعالى: (يا معشر الجن والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السماوات والأرض فانفذوا لا تنفذوا إلاّ بسلطان)⁵. ف«تنفذوا» مثل «وأقيموا الصلاة»، فليس المقصود هنا أنني أبذل جهدي لعلني أرتقي وأصعد وأفعل هذا الأمر، وإنما الأمر أمرٌ تعجيزي.

١. سورة آل عمران / ٩٧.

٢. سورة الحجرات / ١٢.

٣. سورة الحج / ٣٠.

٤. سورة الممتحنة / ٩.

٥. سورة الرحمن / ٣٣.

ومع أنّ الأمثلة العرفية كثيرة، ولكننا نورد أمثلة في الآية نفسها لتبقى تحت ظلال القرآن المجيد..

فلكي يثبت عجزكم، يقول الشخص: اضربني إن استطعت، وافعل ما تقدر على فعله.. فهذا أمر لبيان العجز، لا لبذل الجهد.. وحينما يقول: إن استطعت قتلي؛ فاقتلني، فهذا لا يعني رغبة القاتل في أن يقتل، وإنما يريد أن يثبت بأنّ المخاطب عاجز ولا يستطيع التعدي.. وهنا؛ لا يريد الله تعالى أن يبين بأنّ عليك أن تفعل، كما أراد لك أن تصلي أو تصوم: (فمن شهد منكم الشهر فليصمه)^١.

فهذا الأمر بداعي التعجيز وإثبات عجز المأمور عن أداء المأمور به.. فهو يأمره ليثيره.. فإذا أثروا يثبت له عدم قدرته على القيام بالفعل؛ علم أنه عاجز.

أمر امتحاني

وقسم آخر في الأوامر تسمى: «الأوامر الامتحانية» وهذا الاسم اصطلاح لا يراد به الامتحان العرفي كما تتم الامتحانات في المدارس حيث يجاب عن ثلاثة أسئلة في خمسة مثلاً.. وأن تكون الأجوبة مدونة..

ولكن الأمر الامتحاني: أن يمتحن الشخص ليعلم مدى إطااعته، دون إرادة أن يفعل شيئاً.. وإنما الأمر الامتحاني هنا يراد منه معرفة تسليم الشخص المأمور ومدى استعداد له للامتثال.. وقد ضربنا مثال الأمر بالضرب أو القتل بهذا الصدد. والاصطلاح الآخر في هذا الباب: المصلحة في الإنشاء والمصلحة في المنشأ.. فما معنى هذا الاصطلاح؟

افترضوا قول شخص: «استعدّوا للحرب، وسنطلق إليها غداً». فالنموذج الكامل لهذا الأمر الاستعداد للامتحان.. وطبعاً هم لا يصّرّحون بهذا المطلب وأنّما يعلنون النفير فحسب، ولكن هذا الأمر بالاستعداد والنفير ليعلم مدى استعداد الجنود حين الحاجة إليهم، أم أنّ الجنود غير مهيّئين وغير قادرين، ثم إنّهم سيوكلون الجنود إلى الاستراحة..

١. سورة البقرة / ١٨٥.

فإذا سئل عن سبب الامتحان؟ قيل: أردنا اختبار مدى قابليتكم العسكرية. وهنا يقال: المصلحة في الإنشاء، وليست في أن تقوموا بالعمل.. ولا نريد منكم إنجاز المهمة، إذ لا مصلحة فيها.. وإنما الامتحان لمعرفة مدى الاستعداد والعزم على الامتثال.. وهذا هو الأمر الامتحاني..

الأمر الجدّي في ذبح الابن

قال البعض: إن الأمر لإبراهيم عليه السلام كان أمراً امتحانياً، أي أنه تعالى أراد أن يمتحن خليله إبراهيم النبي عليه السلام^١.

«إن هذا الهوالبلاء المبين». ومن كلمة «البلاء» في هذه الآية يُفهم أنه تعالى أراد مجرد الامتحان دون أداء الفعل، لا سيّما وأنّ الرؤيا نوع وحي للأنبياء عليهم السلام.. ولا مجال للبحث في تفاصيل هذا الموضوع.

فقد أمر إبراهيم عليه السلام في منامه أن يذبح ابنه اسماعيل عليه السلام - والمعروف أنّ إبراهيم عليه السلام كان له ابنان، وفي الآية الشريفة يُعلم أنّ المقصود ليس هو النبي إسحق بن إبراهيم عليه السلام إذ لم يكن قد ولد بعد، فكان إسماعيل عليه السلام هو المقصود في الآية^٢.

وكما تقدّم: لم يورد القرآن اسم إسماعيل عليه السلام هنا، وإنما المذكور هو كلمة (بني) و(غلام حليم) أي: الابن الصبور البصير المتحمّل لأمر الله تعالى^٣. فأمره تعالى بأن يذبح ابنه.. وسرعان ما بادر النبي الأب إلى التهيؤ والاستعداد للإمتثال للأمر الإلهي.. ولدى تنفيذ الأمر نزل الوحي أن لا مدعاة للتنفيذ، إذ كان يكفي في إبراهيم عليه السلام ظهور التسليم التام منه.. وقد أوردت الروايات الشريفة أنّه جيء له بكبشٍ في الجثة ليذبح ويضحى به

١. إن الأمر فيها كان امتحانياً يكفي في امتثاله تهيؤ المأمور للفعل وإشرافه عليه فحسب؛ قال الطباطبائي في ذيل الآية: (قد صدقت الرؤيا): قد تعامل إبراهيم عليه السلام مع تلك الرؤيا تعامل صادقاً وامتثل لما أمر به.. وهذا يكفي في النجاح في ذلك الامتحان. (الميزان في تفسير القرآن، ج ١٧، ص ١٥٣)
٢. يذهب البعض إلى أنّ إسحق عليه السلام هو الابن الذبيح، ويردّون قصة مماثلة في ذلك، ولكن منحى القرآن وصريح الروايات تشير إلى اسماعيل عليه السلام (مجمع البيان في تفسير القرآن، ج ٨، ص ٧٠٧).
٣. الحليم: هو المتأنّي في أداء الأفعال مع قدرته عليها (نفس المصدر، ج ٨، ص ٧٠٦).

بدلاً من الابن إسماعيل النبي ﷺ.^١

والذين يقولون بأن الأمر أمر امتحاني، بمعنى عدم إرادة الله تعالى في ذبح إسماعيل عليه السلام، وأن هذا الأمر ليس كالأمر بإقامة الصلاة وفعل الصيام.. بل هو أمر للامتحان ثم الارتفاع بمنزلة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام والتفاوت بين الأمر الامتحاني وغيره، أن الأول لا يراد منه التحقق، وإنما تبين مدى استعداد المأمور للامتحان للأمر أو الامتناع والحصانة عن ارتكاب المنهي عنه.. ولولم يكن النبي إبراهيم عليه السلام عبداً مطيعاً لقال: ... لست مستعداً لقتل ابني، وإنما أنا على استعداد لامتحان الأمر العقلاني دون ذلك الأمر الذي إذا سمع به العقلاء ضحكوا واستهزؤوا.. ولكن النبي إبراهيم كان له الحظ العظيم في الإيمان بالله تعالى وحكمته وعدله ما دفعه إلى التسليم لله ولأمره وحكمته وعدله، فأعلن تمام الاستعداد للأمر الإلهي، وصرح بامتثاله للطاعة المطلقة..



والآية قالت: (وفديناه بذبح عظيم) ففداء النبي العظيم لا بد أن يكون عظيماً، وأن يكون له وجود خارجي.. والفداء - كما قدمنا - بلاء وامتحان وحالة تتوجه إلى الشخص.. ولكنها هنا استبدلت بشيء آخر..

وكمثال؛ ماورد في أصحاب الإمام الحسين عليه السلام: «وَقَدَّوْهُ بَأَنْفُسِهِمْ» فأصل البلاء والأذى والقتل كان كل ذلك متوجه إليه عليه السلام، ولو أنهم كانوا غادروا كربلاء لم تكن السلطة الأموية الظالمة لتطلبهم؛ بل ولعلها كانت لتهب لهم الهبات والعطايا والمناصب.. لاحظوا طبيعة عظمة عمل وسلوك الأصحاب..

لقد كانت الحرب الوحيدة التي تزعم جهة منها قائد معصوم وقد أيقن جنوده بالقتل المحترم؛ ولا أمل لهم بالانتصار المادي.. هي الحرب التي وقعت في كربلاء.. وهكذا تجلى معنى الفداء والتضحية والإيثار.

١. ثم آراء في الذبح العظيم، فقال بعض إنّه هو الخروف الذي تُقبَل في هابيل. وبعض قال: هو خروف طعم أربعين خريفاً في الجنة (نفس المصدر، ج ٨، ص ٧٠٨).

ثم إن الآية القرآنية لم تتحدّث عن أمر الله لإبراهيم ليعلم مدى استعدادة، وإنما صرحت بلزوم تفعيل الأمر الإلهي.. ثم إن الله تعالى غيّر وجهة الأمر، حيث تمّ استبدال قضية أخرى..

ولإيضاح هذا المطلب نمثّل مثلاً دون قصدنا التشبيه.. فلنفرض مريضاً يؤتى به إلى الطبيب، فيصف له دواءً محدّداً، ولكنه قبيل تناوله الدواء، يصف له دواءً أفضل ويوصيه أن لا يتناول الدواء الأول.. فهذا لا يعني أنّ الأمر - الوصف - الأول كان أمراً امتحانياً، وإنّما حصل التغيير بداعي النفع الأكبر في الدواء الثاني، أو حصول مانع عن تناول الدواء الأول..

إذن؛ فالتغيير متعلّق، بمعنى أنّ الداعي لذلك كان التحريك نحو إيجاد الفعل.. ولا مجال للتغيير مرة أخرى وكما هو الأمر الامتحاني، فحيث أراد المريض أن يتناول الدواء الأول، يقال له: حسبك! ولا تتناوله، وإنما أردنا بأنك تلتزم بأمر الطبيب..

ولذا؛ ينبغي الالتفات إلى أنّ في الأمر الامتحاني لا يتوجّب أن يتحقّق هو أو بدله في الخارج. وفي الاصطلاحات الأصولية يبيّن أنّ الواجب ذا البدل واجب.. وبعبارة أخرى: العمل واجب بحدّ ذاته؛ ولكنه ذو بدل، فإذا لم يعمل به؛ حلّ محله البدل.. أما الأمر الامتحاني؛ فليس كذلك، إذ الأمر بالداعي هو التحريك، أي أن على الشخص أن يعمل بأحدهما..

ومثال الطبيب الذي يعطي المريض دواءً ويقول له: تناوله، فإذا أراد تناوله قال له: كفّ عنه وتناول دواءً آخر.. والقرآن المجيد هنا يقول: قد نجحت في الامتحان وقد حصل التغيير وجرّت الاستعاضة وتقديّم فداءٍ عنه.. وعلى هذا؛ فإنّ هذا الأمر ليس هو الأمر الامتحاني المعرّف في علم الأصول، ومن السذاجة أن نعدّ الآية نموذجاً للأمر الامتحاني، ولا تفاوت في أن يكون الذبح العظيم خروفاً وما سنفسّره..

وننتهي في البحث أعلاه أن الأمر لم يكن امتحانياً، بل هو أمر جدّي.. وبعبارة علم الأصول: هو أمر لتحقّق «المأمور به» في الخارج.. مثل: (أقيموا الصلاة) أو الأمر بالحجّ

الذي صدر للنبي إبراهيم عليه السلام؛ (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم).^١

فالنبي إبراهيم عليه السلام أمر وابنه إسماعيل عليه السلام ببناء البيت الحرام، وهذا لم يكن أمراً امتحانياً، بل كان أمراً حقيقياً واقعياً، وصدر بداعي إيجاد «المأمور به» في الخارج. وكذا الأمر الوارد في سورة الصافات كان أمراً حقيقياً وواقعياً وبداعي إيجاد «المأمور به» في الخارج.. وشاهد هذا المطلب العبارة القرآنية الكريمة، إذ ورد فيها: (فديناء) إذ جعل الله تعالى شيئاً آخر بدلاً عن الغلام الحليم.. وهذا لا يوحي أن الله أراد امتحان نبيه إبراهيم أو نبيه إسماعيل عليه السلام.

فائدة الأمر الامتحاني

وبناءً على هذا؛ فإن الامتحان ذو معنيين: معنى لغوي لاختبار الشخص، وهذا الاختبار متوفّر في جميع التكليف، إذ يمتحن الله تعالى جميع الأفراد عبر تكليفه الصادرة إليهم، ليس لأنه سبحانه لا يعلم بالحقائق، وإنما لا عرف من المطيع ومن العاصي.. ومن المستحق للجنة والمستحق للنار؟

إن الأمر الامتحاني اصطلاح، وليس المراد منه أنه متى ما امتحن الشخص فهو أمر امتحاني.. فالأمر بالصلاة والأمر بالصوم والأمر بالجهاد، امتحان أيضاً (أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمناً وهم لا يفتنون، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين).^٢

وفي الحقيقة؛ إنّ جميع نماذج «المأمور به» لامتحان العباد.. والامتحان والابتلاء لغةً يعني: أن يُعرف الشخص وما إذا كان صالحاً أو طالحاً.. وإنّ جميع التكليف الإلهية قد أنشئت لهذا الغرض (حتى يميز الخبيث من الطيب)^٣ في الدنيا وفي الآخرة.. ليس

١. سورة البقرة / ١٢٧.

٢. سورة العنكبوت / ٢ و ٣.

٣. سورة آل عمران / ١٧٩.

لأنه سبحانه لا يعلم، بل ليتحقق الاستحقاق وتثبت الحجة الإلهية البالغة على العباد. والأمر هنا، وبالنظر إلى التعريف الوارد في علم الأصول ليس امتحانياً، وإنما هو أمر حقيقي. وكلمة «البلاء» في قوله تعالى: (إن هذا الهوالبلاء العظيم) قد استعملت في إظهارها ومعناها اللغوي.

والقرآن المجيد لم يصرح بها «كلمة البلاء» ليعبر عما في الأمر الاصطلاحي للامتحان.. فهذا التعبير اللغوي والبلاء بمعنى الامتحان، وإن جميع التكاليف الإلهية امتحاناً، وقد ورد ذلك في القرآن الكريم وفي كلمات أمير المؤمنين عليه السلام في (نهج البلاغة) الشريف أو استعمل بهذا المعنى.

والأمر الحقيقي بمنى أن المصلحة في أن يكون العبد المقرب من الله؛ وهو النبي.. على قدر عظيم من قبول التضحية بآبائه في سبيل الله وأن يقتل، ولكن مبدأ المصلحة كانت في أن يقتل الابن الصليبي المباشر؛ وهو النبي إسماعيل عليه السلام.. وإذ تبين الاستعداد الإبراهيمي فهذا الأمر؛ استبدل بقضية أخرى بالنسبة لهذا الابن، وهو: الفداء العظيم..

والله كان عالماً منذ البداية إلى ماذا ستؤول الأمور، ولكن الحكمة اقتضت هذا التعبير. مثال ذلك: أن يقال لك: صم ستين يوماً، فتقول: لا أستطيع ذلك. فيقال لك: أعتق رقبة.. وهذا لا منافاة فيه مع ما قيل بدءاً.. وهذا يعكس نوعاً من الترتب الزماني الحكيم.

التعبير (عظيم)

المطلب الرابع المحتاج إلى إيضاح؛ كلمة «عظيم». وليلاحظ أن هذا التعبير تعبير إلهي.. فالعظيم هو الكبير جداً والمهم جداً، والقرآن الكريم يقول: (وإنك لعلی خُلقي عظيم) ويقابله: «الصغير» و «الحقير».

وأنا أعد الصغير في مقابل «العظيم»، وهذا مطلب واضح.. إذ العظيم بمعنى الكبير، والعظمة حالة نسبية.. فيقال: قد أعطيناها أجراً عظيماً.. وهنا لابد في الأخذ بنظر الاعتبار

طبيعة المعيار والملاك ليتبين المراد ويتّضح المقصود.. قال: (وذلك هو الفوز العظيم)^١
إشارة إلى الأجر العظيم الصادر عن الواهب العظيم جلّ جلاله..

وذلك أنّ للفوز والفلاح والسعادة درجات ومراتب، وقد يكون الفوز بالنسبة لشخص مجرد شربة ماء، ولشخص آخر عيشة سعيدة خلال مئة سنة.. ولعلّه تكون لآخر العيش لملايين السنين في نعيم الآخرة الذي نعجز عن إدراك معانيه وأبعاده وإثما نعرفه ونتصوّره عبر ألفاظه.. ويبقى ما هو الفوز العظيم؟ شربة الماء، أو العيش مئة سنة بالرفاه، أو الخلود في نعيم الآخرة؟ واضح أنّه الخلود في نعيم الآخرة.. فهو هو الفوز العظيم..

ولهذا؛ فقد بيّنا للعظيم مقابلاً ليفهم المعنى، وإلاّ فإنّ كلّ شيء له معناه لوحده، فالصخرة ذات الظلّ تبقى صخرة، ولتحديد مدى كبرها لابدّ من أن يكون إلى جانبها صخرة أخرى، وهنالك نصفها بكونها صخرة كبيرة عظيمة والصخرة الأخرى صغيرة.. و«فداء عظيم» يعني أنّ شيئاً عظيماً حلّ بدلاً عنه.

والآن، ونظراً إلى هذه الآية الشريفة: (فبشّرناه بغلام حليم فلمّا بلغ معه السعيّ قال يا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ)، وحيث كان موضع الكلام هو «الغلام الحليم» فهل أنّ الخروف عظيم بالقياس إلى هذا الغلام الحليم.. النبيّ؟!

ولا نقصد هنا أنّ إبراهيم عليه السلام لم يذبح الحزوف، وإنّما نبغي بيان استدلال قرآني لا يمكن أن يكون مصداق «الذبح العظيم» خروفاً..

وهو ليس أمراً امتحانياً؛ فإذا أراد العمل به قيل له: كُفّ عنه.. وإنّما أريد اختبار مدى استعداده - كجملة غايات وحكم - وذلك أنّه سبحانه وتعالى يقول: (وفديناه بذبح عظيم) بمعنى لزوم أن يحدث ذلك، إذ امره الله بدءاً، ثم قال له: قد استعويض عن إيجادك الفعل وتنفيذك الأمر بالذبح بشيءٍ آخر..

وهذا الأمر شبيه بالواجب التخييري.. حيث يقال: صُمْ. فإن قال المكلف: لا

١. سورة التوبة / ١١١.

أستطيع، قيل له: فأطعم ستين مسكيناً، هذا في حال الترتيب ومراعاة لليسر، وهوليس
ببحثنا..

ونستنتج مما تقدّم أنّ الخروف لا يمكن أن يكون مصداقاً «حقيقياً» لآية الفداء
العظيم، وإن كان قد ورد في الروايات أنّ جبرائيل عليه السلام قدّم لإبراهيم عليه السلام كبشاً وأمره
بذبحه. ولا شكّ في أنّ ذلك اتّخذ سبّة في مراسم الحج.. ولكّنه لم ولن يكون مصداقاً
أو مشاراً إليه في قوله تعالى: (وفديناه بذبحٍ عظيم) لأنّ عظمة الذبح ينبغي أن تقتنر إلى
عظمة المفدى..

ولا يمكن القول إنّ ذبح الخروف قد استبدل عن ذبح إسماعيل عليه السلام، فضلاً عن أن
يوصف - الخروف - بكونه عظيماً.. كما يلزم الالتفات إلى أنّ التعبير تعبير إلهي، ولا
يمكن أن يصف الله خروفاً بالعظمة..

وكذا ورد في الروايات الشريفة أنّ المقصود هو سيد الشهداء عليه السلام، والقرآن الكريم عموماً
قد بيّن ما يمكن بيانه وينبغي بيانه في العمومات، وقد قال الله تعالى لنبيّه إبراهيم عليه السلام:
قد جعلنا في أولادك رجلاً عظيماً للذبح بدلاً في ابنك إسماعيل..

وإسماعيل عليه السلام نبيّ ليس في الأنبياء أولي العزم، والأئمة عليهم السلام ولا سيّما الإمام
الحسين عليه السلام أفضل من الأنبياء أولي العزم إلّا سيّدهم رسول الله صلوات الله عليه وآله..
فكان مقامه أسمى بما لا يتصوّر من مقام النبيّ إسماعيل عليه السلام ومرتبته..

والنبيّ نوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام ورسول الله ﷺ هم الأنبياء أولو العزم، فيما
النبيّ إسماعيل وإسحق ولوط عليهم السلام؛ متابعون لأمر إبراهيم عليه السلام. وعنوان أولي العزم يقتضي
اتباع سائر الأنبياء في عصرهم لهم وهم مأمورون بإطاعتهم.

ولذا؛ كان لابدّ - لدى بيان قول تعالى: (وفديناه بذبحٍ عظيم) - من الأخذ والتمسك

١. أول مصدر بيّن قضية الذبح العظيم وأولها بالوجود القدسي لسيد الشهداء عليه السلام هو كتاب (عيون أخبار
الرضا عليه السلام) لابن بابويه، ج ١، ص ٢٠٩. راجع: تفسير الصافي للفيض الكاشاني، ج ٤، ص ٢٧٩. وتفسير
نور الثقلين، ج ٤، ص ٤٢٩-٤٣٠.

بتلك الروايات التي أوّلت الذبح العظيم بمقتل سيد الشهداء، ولا يسعنا القول إنّ الخروف هو المراد القرآني. ولا مجال لتصور المورد الثالث القائل بأنّ الخروف لم يكن له وجود، وأنه لا وجود للإمام الحسين عليه السلام أيضاً.

وعموماً تمّ ثلاثة آراء في البين. فبعض تسامح في بيان الآيات وقال: الأمر امرأتحاني، وإنما أريد معرفة مدى الاستعداد الإبراهيمي.. إذ تكون كلمة «فديناه» لا معنى لها، لأنّ الفداء فعل لا بدّ من حصوله.. فيقال: لا تفعل وقد حلّ بدلاً عنه فعل آخر..

ومن جهة أخرى؛ لا يمكن أن يقال: إنّ الخروف هو البديل، بل إنّ ليس مصداقاً حتى.. وإنّ «فديناه» لا معنى لها بخصوص الخروف، فضلاً عن أن قيد «عظيم» يمكن أن يتعلّق به.. وبهذا الصدد؛ وجدنا بعض المفسرين قد اكتفى بترجمة هذه الآيات وانتقل إلى غيرها.

وبالنتيجة ترانا ملزمين بالأخذ بروايات آل البيت عليه السلام بحيث أنّه لولا هذه الروايات لتوقّفنا في فهم الآية، بل ولشرقنا وغربنا، ولا نجرد على القول بأنّ الخروف في طراز النبي اسماعيل عليه السلام - والعياذ بالله - فضلاً عن كونه - الخروف - عظيماً بالنسبة إليه.. وحجم الجثة ليس بشيء هنا، فالخروف ليس عظيماً في جثته - مهما كبرت - بالنسبة للإنسان. وقد وصف هذا الخروف بأنه جيء به من الجنة، ولكنّه مهما يكن: فلا يخرج عن ماهية خروفيته... ولم يُرسل الملك للذبح.. وبعبارة أخرى: فإنّه وإن أنزل من الجنة، فإنّه كان بحدود الحيوانية؛ ولذلك قد ذُبح. وضمير الهاء في «فديناه» عائِد إلى الغلام، فيكون المعنى: إنّنا جعلنا ذبحاً عظيماً بدلاً عنه، و«البلاء» بمعنى الامتحان.. ولا بدّ هنا في بيان مطلب، وهو أن هذا البلاء كان بلاءً عجيباً تعرّض له إبراهيم عليه السلام، لا أن الأمر كان أمراً امتحانياً.

إيجاد التحوّل في مسار دعوة الأنبياء

أراد الله تعالى القول بأنّه إلى زمان النبي إبراهيم عليه السلام كان القتل غير معهود للأنبياء ضمن مسار الدعوة الإلهية، إذ كانوا يؤمرون بالدعوة.. وهكذا كانت قصّة النبي نوح عليه السلام:

